[444] - 118 - ومن كلام له عليه السلام في أن علم الشريعة لا ينقطع عن الناس بالكلية، وأن ا تعالى لا يخلي الارض من حجته على الناس اما ظاهرا مشهورا، أو خائفا مغمورا وفي نعت أوليأ ا. ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني رحمه ا، عن علي بن محمد، عن سهل بن زياد، عن ابن محبوب، عن أبي أسامة، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة، عن أبي اسحاق، قال: حدثني الثقة من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام أنهم سمعوا أمير المؤمنين عليه السلام، يقول في خطبة له (1): اللهم واني لاعلم أن العلم لايارز كله (2) ولا ينقطع مواده، وأنك لا تخلي أرضك من حجة لك على خلقك، ظاهر ليس بالمطاع، أو خائف مغمور كيلا تبطل حججك [حجتك (خ ل)] ولا يضل أولياؤك

---

(1) لولا هذا التعبير، لقلنا هذا الكلام عين وصيته عليه السلام المشهورة - إلى كميل، ذكرها الراوي بالمعنى. (2) لايأرز - من باب نصر ومنع - لا ينقبض ولا يذهب به.